وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٥١ لسنة ٢٠١٠ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة مطروح

للعام المالى ٢٠٠٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٧٣ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة نظام شئون العاملين واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح جلسة ٢٠١٠/٢/١٨ باعتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٠/١٠/٢١ ؛

قـــــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة مطروح عن العام المالى ٢٠٠٩ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٤٣١١٠٢,٠٤ ج (فقط أربعمائة وواحد وثلاثون ألفًا ومائة واثنان جنيه وأربعة قروش لا غير) ، وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٣٠٤٦٩٠,١٠ ج (فقط ثلاثمائة وأربعة آلاف وستمائة وتسعون جنيهًا وعشرة قروش لا غير) ، وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٢٦٤١١,٩٤ ج (فقط مائة وستة وعشرون ألفًا وأربعمائة وأحد عشر جنيهًا وأربعة وتسعون قرشًا لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٩/١٢/٣١ مبلغ ١٦٤١٥٧٧,٠٧ ج (فقط مليون وستمائة وواحد وأربعون ألفًا وخمسمائة وسبعة وسبعون جنيهًا وسبعة قروش لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٠/١٠/٢١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء دكتور/ محمد أبو شادى